Moderation and Tolerance in Iraq as a Lawful Demand

Assist. Prof. Abdulhaleem Abdulhafidh Khalid
University of Basrah / Center of Basrah and Arabian Studies
E-mail: Abdulhaleem.Khalid@uobasrah.edu.iq

Abstract:

The Iraqi society, after 2003, suffered from sectarian fanaticism, sectarian strife, and the consequent crisis of confidence between the foundations of the state and the ruling parties, loss of lives and destruction of infrastructure as a result of terrorist acts. The Iraqi society has to be the best able to overcome the trials and tribulations that beset Iraq. The Iraqi society is characterized by ethnic, religious and cultural diversity which requires from the members of the society to spread a culture of moderation, tolerance and peaceful coexistence because it is one of the priorities of building and advancing society.

Key words: Tolerance, dialogue, brotherhood, acceptance of others, moderation

الوسطية والتسامح
في العراق مطلب شرعي

أ.م.عبدالحليم عبدالحافظ خالد
جامعة البصرة / مركز دراسات البصرة والخليج العربي
E-mail: Abdulhaleem.Khalid@uobasrah.edu.iq

الملخص:

– عانى المجتمع العراقي بعد ٢٠٠٣م من مألات التعصب المذهبي والفتنة الطائفية وما ترتب على ذلك من أزمة ثقة بين أركان الدولة والأحزاب الحاكمة وحصد للأنفس وتدمير للبنى التحتية من جراء الأعمال الإرهابية .

– مقتضيات الواقع العراقي المتأزم تدعو إلى إشاعة مفهوم الوسطية والتسامح لإعادة الثقة وروح التعاون بين المسؤولين وأفراد المجتمع العراقي ليكونوا الأقدر على تخطي المحن والفتن التي تحدق بالعراق .

– المجتمع العراقي يمتاز بالتنوع العرقي والديني والثقافي ، الأمر الذي يتطلب من افراده نشر ثقافة الوسطية والتسامح والتعايش السلمي لأنها من أولويات بناء المجتمع والنهوض به.

الكلمات المفتاحية: التسامح ، الحوار ، الإخاء، قبول الاخر ، الاعتدال .

المقدمــة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسولنا الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين

باستقراء تاريخ المجتمع العراقي نجد أن أفراده يعتزون بهويتهم الوطنية وانتمائهم الوطني قبل (٢٠٠٣م) ، وإن كان هنالك استغلالاً سياسياً في فترات معينة للصراعات المذهبية أو القومية ، ولكن السمة العامة هي الاعتزاز بالهوية الوطنية والولاء للوطن ووحدته وحمايته والألفة التي تجمع أفراد المجتمع العراقي .

ولكن بعد عام (٢٠٠٣) ولا سيما بعد الاستغلال السياسي للمذاهب الدينية وبصفة خاصة بعد تفجير ضريحي الإمامين علي الهادي والحسن العسكري (عليهما السلام) في مدينة سامراء صباح يوم الأربعاء الموافق ٢٢ شباط / فبراير ٢٠٠٦م ، اشتعلت فتيلة الصراعات المذهبية والفتنة الطائفية ، وأخذت تحصد الأنفس وتدمر البُنى التحتية وتشغل الدولة والمجتمع بمؤسساته عن التطور والرقي في محاولة الالتحاق بركب الدول الأخرى ، على الرغم من أن الأحزاب الحاكمة تتوشح برداء الإسلام والأفراد المسؤولين في المجتمع العراقي يتظاهرون بحب الإسلام والإلتزام بتعاليمه ، ولكن المفارقة إن كثيراً من خصائص الإسلام وسماته غائبة عن هؤلاء كالوسطية والتسامح ، لهذا جاء هذا البحث الموسوم : (الوسطية والتسامح في العراق مطلب شرعي) ليؤكد هذه النزعة ويعري القائمين عليها .

أسباب اختيار الموضوع :-

١- نشر مفهوم الوسطية والتسامح لإعادة الثقة وروح التعاون بين المسؤولين والتآخي بين أفراد المجتمع العراقي ليكونوا الأقدر على تخطي المحن والفتن التي تحدق بالعراق .

٢- بيان الرؤية الشرعية لمفهوم الوسطية والتسامح .

٣- توضيح ما شاع من أفكار حول موضوع البحث .

٤- تقديم مقترحات يمكن أن يكون لها الأثر الطيب في دعم وترسيخ مفهوم الوسطية والتسامح في نفوس أفراد المجتمع العراقي

٥- إبراز الموضوع في قالب وأسلوب عصري يتلائم مع أهمية الموضوع وحاجة المجتمع له.

الدراسات السابقة :

هنالك بحوث ودراسات في موضوع الوسطية والتسامح بشكل عام ، ولكني لم أجد بحسب اطلاعي وبعد لتقصي و البحث دراسة أو بحثاً خاصاً بموضوع البحث ، وان وجدت مقالات وتعليقات في الصحف اليومية ومواقع الأنترنت ، لذا جاء هذا البحث لأهمية الموضوع .

منهج البحث :

اعتمدت في منهج البحث على المنهجية الآتية :

١-المنهج الاستقرائي : وذلك بتتبع المعلومات المتصلة بالموضوع .

٢-المنهج الاستنباطي : وذلك بعد التعريف بالوسطية والتسامح ورؤية الشريعة الأسلامية فيهما ومنهج الرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك في بناء دولته الأولى في المدينة وأهميتها في استقرار المجتمع وبناء الدولة العراقية .

هيكلية البحث :

- المقدمة
- المطلب ألاول : مفهوم الوسطية .
- المطلب الثاني : مفهوم التسامح .
- الخاتمـة .
- المقترحات

هذا وأسأل الله أن أكون من ورثة العلماء الصالحين والحمد لله رب العالمين

المطلب الأول

مفهــوم الوسطية

أولاً :- تعريف الوسطية :-

الوسطية لغةً :- بمعنى التوسيط ، والوَسَط من كل شيء أعدله[١]، ووَسْطَ الشيء : ما بين طرفيه ، والمتوسِّطُ : بين المتابعين أو المتعاملين والمعتدلُ بين شيئين[٢].

وجاء في قوله تعالى : ((وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ)) (٣) .

فقوله تعالى (وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ) أي حولناكم إلى قبلة إبراهيم (عليه السلام) ، واخترناها لكم لنجعلكم خيار أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم خيار الأمم لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم ، لأن الجميع معترفون لكم بالفضل ، الوسط ههنا : الخيار والأجود ، كما يقال : قريش أوسط العرب نسباً وداراً أي خيرها ، وكان الرسول (صلى الله عليه آله وسلم) وسطاً في قومه ، أي أشرفهم نسباً ، ولما جعل الله تعالى هذه الأمة وسطاً خصها بأكمل الشرائع، وأقوم المناهج وأوضح المذاهب[٤] ، كما قال تعالى : ((وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي

الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ)) [٥] .

أي هديناكم أيها المؤمنون برسالة الإسلام ونبيكم محمد صلى الله عليه وسلم وخصصناكم وفضلناكم على غيركم من أهل الأديان فجعلناكم أمة وسطاً ، لا أهل غلوٍ وترهيب ومبالغة في الوصف لنبيهم عيسى عليه السلام كالنصارى ، ولا أهل تقصير وتبديل لقول الله تعالى والإيذاء والاعتداء على الأنبياء وتكذبيهم كاليهود ، ولكن أيها المؤمنون بالإسلام جعلناكم أهل توسط واعتدال .

اي اعتدال في الاعتقاد والأحكام والمعاملة والأخلاق ، فالإسلام دين معتدل ليس فيه مغالاة وتشدد او تقصير وتهاون .

ثانياً : الوسطية في الشريعة الإسلامية :

الشريعة الإسلامية في أحكامها الاعتقادية والعملية والخلقية لاءمت بين طبيعة الإنسان و بين إمكاناته المزدوجة في حق الجسم وحق النفس أو الروح ، لحفظ التوازن ومن دون إلحاق جور أو ضرر أو كبت أو إرهاق لجانب على جانب حتى وصف الإسلام بأنه " دين الفطرة " ويتضح لنا ذلك من خلال ما يأتي :-

١- الإقرار بالفطرة البشرية :

النفس البشرية لها ميول وعواطف وغرائز خلقها الله تعالى لايمكن لأحد إنكارها او تجاهلها ، وهذا يحتاج إلى إروائها بالطرق السوية المشروعة المباحة ، فمتى ما تحقق لها ذلك ، كانت النفس هادئة مرتاحة الضمير مطمئنة ، ومتى ما أهملت كان القلق والاضطراب والصراعات النفسية في تجاهل نداءات الذات ، ومن أسرف في اللذات وقع فريسة الترف والبطر والخمول والكآبة ومن اعتاد على ذلك وقع في الشبهات والمحظور .

لهذا حين " جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسألون عن عبادته ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها ، قالوا : أين نحن من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ فقال أحدهم : أما أنا فإني أصلي الليل أبداً . وقال آخر : وأنا أصوم الدهر ولا أفطر . وقال آخر : وأنا اعتزل النساء فلا أتزوج ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أنتم قلتم كذا وكذا ، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ، ولكني أنا أصلّي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني "[٦].

فهذا الحديث يدل على التوسط في الأمور ، ويكون ذلك بعدم الإفراط في ملازمة الطيبات ، لأنه يؤدي إلى الترف والبطر ، ولا يؤمن من الوقوع في الشبهات ، فإن من أعتاد ذلك قد لايجده أحياناً ، فلا يستطيع الصبر عنه ، فيقع في المحظور[٧].

وعدم المنع من ذلك ، لأنه قد يفضي إلى التنطع ، وهو التكلف المؤدي إلى الخروج عن السنة ، المنهي عنه بقوله تعالى : ((قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)) [٨] .

وذلك :-

أ- لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أخذ بالأمرين المتقدمين (الجواز وعدمه) .

ب- الأخذ بالتشديد في العبادة يؤدي إلى الملل القاطع لأصلها ، وملازمة الاقتصار على الفرائض مثلاً ، وترك الفضل يفضي إلى البطالة وعدم النشاط إلى العبادة ، وخيار الأمور أوسطها[٩].

فالشريعة الإسلامية مبنية على الوسطية لا إفراط ولا تعسير أو تشديد ، لهذا نهى الإسلام عن الترهب فلا رهبانية في الإسلام ، وندد برهبانية بعض النصارى ، فقال تعالى : ((ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ))[١٠].

فالشريعة الإسلامية جمعت بين متطلبات الدنيا ومتطلبات الآخرة ، لإكمال رسالة الدنيا وجعلها جسراً للآخرة، قال تعالى: ((وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)) [١١].

فقوله تعالى:((وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)) أي استعمل ما وهبك الله من هذا المال الجزيل والنعمة الطائلة في طاعة ربك والتقرب إليه بأنواع القربات التي تحصل لك بها الثواب في الدنيا والاخرة ، وقوله تعالى: ((وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا)) أي مما أباح الله في الدنيا من المآكل والمشارب والملابس والمساكن والمناكح ، فإن لربك عليك حقاً ، ولنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً ، ولزوجك عليك حقاً ، فآتِ كل ذي حق حقه ، وقوله : ((وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ)) أي أحسن إلى خلقه كما أحسن الله إليك[١٢].

٢- وضوح مفاهيم العقيدة وبساطتها :-

العقيدة أو الإيمان الصحيح منطلق كل عمل مثمر ، وقاعدة قبول الأعمال الصالحة ، وأصول الإيمان الستة : (الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره) تتآزر مع بعضها لتحقيق بناء شخصية المؤمن .

وقمة الإيمان : الإقرار بوجود الله تعالى وتوحيده ، لأنه الخالق والمهيمن على شؤون الكون ، ومرجع الحساب والثواب والعقاب في الآخرة ، مما يزرع وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ في النفس إجلال الذات الإلهية ووجوب إرضاء الله وطاعته ، والخوف من مخالفة أوامره ونواهيه ، وكذا محبته وشكره وعبادته .

وتعمل بقية عناصر الإيمان على تزويد الإنسان بطاقات اليقين والهيبة وتدفعه إلى العمل الصالح في الدين والدنيا والآخرة(١٣).

وعقيدة المسلم في شريعة الإسلام بسيطة غير معقدة ، وسهلة الفهم ، وتتقبلها العقول بسرعة ، وتريح النفس ، وتحقق لها الطمأنينة وتجنبها القلق والاضطراب ، وتعينها على تجاوز مشكلات الحياة وتقلباتها ، بما فيها من خير وشر ، وعزّ وذلّ ، وغنى وفقر ، وصحة ومرض ، وقوة وضعف ، ومتعة أو لذة وحرمان ، وسلام او أمان وحرب وخوف ، وغير ذلك من ظواهر الحياة الاجتماعية الإنسانية .

ومن يُحرْمَ أصول الإيمان هذه يتعرض لكثير من الهزّات والأزمات ، فيقدم على الانتحار أحياناً ، أو يتعرض للقلـــق والاضطراب ، والوقـــوع فريسة الأهواء والجهالة والغموض ، والعمل دون هدف نبيل ، أو الوصول لغاية شريفة أو مطلب معسول ، ويكون أشبه بالهائم في الأرض ، لا يدري فهم حقائق البدء والمسيرة والانتهاء .

فيكون الإيمان بحسب أصول الإسلام طريق إسعاد وإنقاذ ونجاة وفلاح وعمران وبناء ، وسمعة عالية وأثر عميق في التاريخ ، وكل ذلك بفضل العقيدة الإسلامية ووسطية مفاهيمها ومداركها وغاياتها .

ومن أهم مظاهر عقيدتنا ووسطيتها : تقرير حرية الإنسان في اختيار أفعاله ومسؤوليته عن أعماله ، في مظلة من القيود أو النواميس الكونية لا يستطيع اختراقها كالحياة والموت ، والقوة والضعف ، فليس الإنسان مجبوراً ظاهراً وباطناً ، ولا خالقاً لأفعاله ،من غير تدخل خلق الله وإيجاده ،لقوله تعالى:((وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)) (١٤).

فالإنسان فاعل مختاراً في ضمن ظروف وأحوال محيطة به ، فهو في شأنه وسط ، وهو حر في حدود التكامل الكوني العام ، وما مثله إلا كمثل من يعيش في حديقة غنّاء ، واسعة يتمتع بكل ما فيها من خيرات ونعم وثمار وظلال ، ويتجنب ما قد يكون فيها من مخاطر ومضار ، ولكنه لا يستطيع تجاوز سور الحديقة(١٥).

٣- تكامل نظام المسؤولية المدنية والجنائية :-

المسؤولية عنوان التكريم الإنساني ، لأن إهمال الإنسان وتعطيل قواه إمارة على الإهمال والتخلي والنبذ ، والتقصير في القيام بالمسؤولية دليل على اللامبالاة ، وتحدي نظام المجتمع ، والتجرد من الإنسانية .

وعماد المسؤوليات هو النظام المدني بتنظيم العقود والتصرفات والأنشطة الاقتصادية من إنتاج واستثمار وادخار وتوزيع ، وتوجيه كل الفعاليات الصناعية والتجارية والخدمات نحو ما يحقق المصلحة العامة او العليا للأمة .

وأساس المعاملات في الإسلام : هو الحرية الاقتصادية المنظمة ، والعدالة والمساواة وأداء الحقوق وتنفيذ الالتزامات، لقوله تعالى: ((:((يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ)) [١٦] .

والابتعاد عن إلحاق الجور والظلم والمساس بحقوق الآخرين أو أكل أموال الناس بالباطل ، لقوله تعالى : ((أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَاتَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا))[١٧].

والمعاملات في الشريعة الإسلامية قائمة على أساس التعادل في التبادل من دون تقصير أو إهمال أو إكراه او تدليس أو غش أو غبن ونحو ذلك من مفسدات العقود ، وهذا دليل على الوسطية والتوفيق بين الواقع وآفـــاق المستقبل ، وحماية المجتمع من التنازع والاختلاف ، لأن الاختلاف او التنازع في المعاملة يؤدي إلى الوهن والضعف في المجتمع وزرع الأحقاد والارتباك ، وهز الثقة بين المتعاملين .

وكذلك المسؤولية الجنائية من أجل حفظ الأمن والحفاظ على نظام التدين ، والأرواح ، والعقول ، والأنساب أو الأعراض ، والأموال ، فيعاقب الزناة واللصوص ، ورماة العفيفات بالفاحشة والسكارى بالعقوبات الزاجرة أو الرادعة المناسبة لشدة الجريمة وخطورتها ، كما يعاقب القتلة أو سفاكي الدماء والمفسدين والمخربين على أساس من العدل والمماثلة أو المساواة ، لإطفاء حزازات النفوس ومنع عـــادة الأخذ بالثأر ، يشير إلى ذلك قوله تعالى : ((ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ))[١٨].

ويكون العفو عن جرائم الحدود قبل رفعها إلى القضاء ، وكذا بعد الادعاء أمام القضاء في القصاص مجاناً او إلى الآية .

وهذا الجمع بين عقوبة القصاص والدية والعفو مما تميزت به الشريعة الإسلامية للدلالة على الوسطية والاعتدال ، فقد شرع القصاص وحده في الديانة اليهودية ، والعفو وحده في الديانة المسيحية ، ثم جاء

النظام الإسلامي جامعاً بين المزايا كلها ، لإبقاء صنائع المعروف والمودة والفضيلة، وتقليل تطبيق العقوبة، وجعله هو الشائع بين الناس .

٤- علاقة المسلمين بغيرهم :-

الإسلام مستمد من السلام ، فالله هو السلام ، والجنة هي دار السلام ، وتحية الإسلام السلام ، وتحية الله والملائكة لأهل الجنة هي السلام كما جاء في قوله تعالى : ((سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ))[١٩].

والمسلمون مطالبون بتعميم السلام ، ومحاربة الإرهاب ، والقاعدة العامة في علاقات المسلمين بغيرهم هو السلم لا الحرب ، والحث على القتال هو العدوان ، وإقرار الحروب مع النهي عن الاعتداء إنما هو للضرورة ودفع العدوان ، ومقاومة الغاصبين والمحتلين وطردهم من ديار المسلمين والمستضعفين والمظلومين، لقوله تعالى : ((وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ))[٢٠].

اما الاعتداء على الآخرين من غير مبرر أو ذنب ، أو عمل عنيف وراءه دافع سياسي ، أياً كانت وسيلته ، فهو غير مشروع ، وهذا يشمل وقائع الإرهاب في البلاد العربية ، فيجب ملاحقة مثل هؤلاء الإرهابيين وتخليص الوطن من شرهم ، لأن عملهم إفساد وتخريب وتدمير .

وأساس هذه التفرقة قول الله تعالى : ((لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)) [٢١].

إن نداء الإسلام في الأسرة الدولية واضح المعالم لقيامه على مبدأ التعاون والتفاهم ، والتزام شرعة الحق والعدل ، كما جاء في تحديده وبيان منهجه في القرآن الكريم : ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))[٢٢].

وهذا معلم مهم آخر في تقرير وسطية الإسلام واعتداله و لاسيما في ظل ظروفنا المعاصرة .

المطلب الثاني

مفهـــوم التسامح

أولاً :- تعريف التسامح :-

التسامح في اللغة :- من (سَمَحَ)، سَماحاً وسماحةً : بذل في العسر واليسر عن كرم وسخاء ، و(سَمُحَ) سماحةً ، وسموحةً ، لان وسهل ، فهو : سَمْحٌ وسميحٌ ، و(سامحه) : عفا عنه ، ويقال في الدعاء: سامَحَكَ الله ، و(تَسَامَحَ) في كذا . تَساهَل، و(لسماح)، بيع السَّماحِ ، البيع بأقل من الثمن المناسب ، والسماحة : الجود والكرم(٢٣).

التسامح أو السماحة في المفهوم الحضاري الإسلامي في معناه التزام ضابط التوازن والاعتدال في خطاب الآخرين والتعامل معهم نظرياً وعملياً على أساس منهج موضوعي مرن ، من دون ضرر ولا ضرار، أو من دون انتظار مقابل أو جزاءً .

وغايته الانفتاح على الآخر ، وإشاعة الخير والمعروف ، ونشر ثقافة الحوار ، ونبذ التعصب والصراع ، واحترام كرامة الإنسان ، والحرص على توفير الأمن والسلام ، والحب والعطاء ، والعيش الودي المشترك بين المذاهب والأديان ، وزرع الثقة والطمأنينة بين أفراد المجتمع الواحد أو المجتمعات المتباينة في الأفكار والمعتقدات(٢٤).

ثانياً :- التسامح في الشريعة الإسلامية :-

التسامح في الشريعة الإسلامية لا يقتصر على المجتمع الإسلامي أو البلد الإسلامي ، بل يعمم على سائر الأمم والمجتمعات وأصحاب العقائد والأفكار غير الإسلامية من غير تفريق ولا تميز، لفئة عنصرية أو طبقة دينية ، وتأصيل التسامح ثابت في القرآن الكريم والسنة النبوية وكما يأتي :-

١- أكدت النصوص الشرعية مظاهر التسامح كالإخاء الإنساني والاعتراف بالآخر واحترامه والمساواة بين الناس جميعاً ، قال تعالى: ((يَايُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرً اوَ نِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) (٢٥) .

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع : " أيها الناس ، إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، وكلكم لآدم ، وآدم من تراب ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، ليس لعربي على أعجمي فضل إلا بالتقوى "(٢٦).

فالآية الكريمة والقول النبوي الشريف اللذان يؤكدان وحدة الأصل الإنساني ، ووحدة الإنسانية ، والإخاء الإنساني ، والأسرة الإنسانية المتولدة من أب وأم واحد ، فلا عنصرية ولا طبقية ، ولا فوقية أو نبل أو شرف لجنس على آخر .

٢- أقام الإسلام أصول التسامح على قاعدة صلبة وقوية هي الحوار البناء الذي يعتمد على الاحترام المتبادل بين أطراف الحوار، واعتراف كل جانب بالآخر، وتحكيم العقل المجرد والفكر المنفتح، والحرص على الحقيقة ، والترفع عن نزاع أو صراع الحضارات ، وعن تعصب الأديان ، وتشنج المتدينين ، وهذا واضح في آيات قرآنية ثلاث :-

أ- قوله تعالى : ((ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)) [٢٧].

فالآية تدعو إلى لطف الخطاب وأسلوب النقاش ، ثم التفويض لله في إعلان الحق والحقيقة .

ب- قوله تعالى : ((قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ)) [٢٨] .

تدعو الآية إلى الحوار القائم على منطلق الحقيقة والتساوي بين المتحاورين الذي هو أساس الاحتكام في القضايا .

ج- قوله تعالى ((وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ)) [٢٩] .

ترسم الآية منهج الحوار وأسلوب النقاش الديني الذي يتبعه كل نقاش في معتقدات الشعوب والأمم والحريات والحقوق والواجبات .

٣- عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على تأكيد التسامح في تعامله مع الآخر في المجتمع الإسلامي بكل ما استطاع من وسائل لأنها من وسائل الدعوة والبناء للأمة ، ويمكن أن نأخذ من عمله صلى الله عليه وآله وسلم مظهرين أساسيين في ترسيخ مفهوم التسامح لتوحيد أفراد المجتمع وإقامة الدولة الإسلامية في المدينة وهما :-

أ- مؤاخاته بين المهاجرين والأنصار ، وإزاحة الخلافات والنعرات بين الأوس والخزرج ، حيث أشاع مفهوم التسامح وطـــرح العصبية الجاهلية التي كانت تفرق بينهم على أساس قبلي .

ب- إدخاله عليه الصلاة والسلام في عقــد الدولة الإسلامية غيــر المسلمين من يهود المدينة ، وجعلهم في ضمن الأمة الواحدة مع احترام رغبتهم فيما يدينون وتركهم عليه .

ومن صور التسامح في معاملة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين فتح مكة قال : يا معشر قريش ، ما ترون أني فاعــل بكم ؟ قالوا : خيــراً ، أخٌ كريم وابن أخٍ كريم . فقال : أذهبوا فأنتم الطلقاء[٣٠].

ثم أن الناس اجتمعوا بمكة لمبايعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة لله ورسوله ، فلما فرغ صلى الله عليه وآله وسلم من بيعة الرجال بايع النساء ، وكان من بينهن هند بنت عتبة

منقبة متنكرة لما كان من صنيعها بحمزة (رضي الله عنه) ، فقال عليه الصلاة والسلام : إنك لهند بنت عتبة ، فقالت : أنا هند بنت عتبة ، فأعف عما سلف عفا الله عنك ، فعفا عنها وقبل توبتها وبيعتها[٣١].

وإن فضالة بن عمير الليثي أراد قتل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يطوف بالبيت عام الفتح ، فلما دنا منه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضالة ؟ قال نعم ، فضالة يا رسول الله ، قال : ماذا كنت تحدث به نفسك ؟ قال : لاشيء ، كنت أذكر الله ، فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم وضع يده على صدره فسكن قلبه ، فكان فضالة يقول : والله ما رفع يده عن صدري حتى ما من خلق الله شيء أحب إليّ منه[٣٢] .

والسبب في هذا النمط من التعامل مع الآخر لأنهم شركاء في الأرض واللغة والقومية وإن اختلفوا معه في بادئ الأمر في العقيدة والرؤية ، وانطلق تعامله معهم من مبدأ أصيل كان يدعو به كل يوم : (وأنا شهيد إن العباد كلهم إخوة)[٣٣]، لأنهم يشتركون جميعاً في أن لهم أباً واحداً، فهم يسميهم القرآن بنو آدم .وهم يشتركون جميعاً كذلك في أن لهم رباً واحداً ، وأنهم مهما اختلفوا فإن ربوبية الله تجمع بينهم ، قال تعالى : ((يَاَ يُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) [٣٤].

فهذا المبدأ النبوي ما أحوجنا اليه في العراق بصفة خاصة وسائر المجتمعات العربية والاسلامية بصفة عامة لترسيخ مفهوم المواطنة والولاء للوطن القائم على التسامح ونبذ الخلافات الحزبية والعشائرية والطائفية .

الخاتمـــة:

الوسطية تعني الوقوف موقف الوسط والاتزان والاعتدال في الاعتقاد والأحكام والمعاملة والأخلاق ، فالإسلام دين معتدل ليس فيه مغالات أو تشدد أو تقصير أو تهاون .

فالشريعة الإسلامية في أحكامها لاءمت بين طبيعة الإنسان إمكاناته المزدوجة في حق الجسم وحق النفس أو الروح ، لحفظ التوازن من دون إلحاق الضرر أو إرهاق جانب على جانب لهذا وصف الإسلام بأنه " دين الفطرة " .

والتسامح في معناه اليسر والسهولة والابتعاد عن الشدة والقسوة فسماحة الإسلام متجسدة في تعاليمه وأحكامه وهـــي مقررة في نصوصه الشرعية ، منهـــا في قوله تعالى : ((شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ))[٣٥].

ومقتضى ذلك إن منهج الإسلام وتعاليمه ليس فيها غلـو أو تطرف أو تهاون أو تقصير، ولا ذل واستسلام او إرهاب واعتداء على الآخرين .

فالإسلام دين الحكمة والرحمة والحضارة والمدنية، فلا يقر العدوان ولا الفساد ولا الضرر ، ولا يبيح لفئة شاذة أن تعيث في الأرض فساداً أو فوضى ، قال تعالى :

((وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًاقَدْ عَلِمَ كُلُّأُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ))[٣٦]، كما إن الإسلام يرفض الاستسلام لأطماع المفسدين أو الأعداء وممارسة الظلم وهضم الحقوق قال تعالى : ((وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ، الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ)) [٣٧].

وقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : " لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً "[٣٨]أي ولا غير مسلمٍ ، لأنه ضرر والضرر في الشريعة الإسلامية محرم على الإطلاق .

ومن الوسطية والتسامح التي يدعو إليها الإسلام الاعتراف بالآخرين والتعددية الدينية والمذهبية والعرقية ، ولكل ما يعارض هذا يؤدي إلى الإخلال بالثقة ، ويزرع التهمة وسوء الظن ويحول دون ممارسة ظاهرة السماحة والتقارب والتعايش السلمي الودي الذي نهجه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في تعامله مع الآخر عند إقامة الدولة الإسلامية الأولى في المدينة المنورة ، فبعد مؤاخاته بين المهاجرين والأنصار أزاح الخلافات والنعرات بين الأوس والخزرج ، أدخل في عقد الدولة الإسلامية غير المسلمين وجعلهم في ضمن الأمة الواحدة مع احترام رغبتهم فيما يدينون وحقوقهم .

لأنه ليس على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا على العلماء وأئمة الإسلام إلا البيان وتبليغ الدعوة، من دون إحراج ولا تضييق ولا إكراه ، كما أبان الحق تعالى بقوله : ((لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)) [٣٩] لأنه ما يثبت بالإكراه سرعان ما يزول بزوال طرف الإكراه فالإسلام بمنهج الوسطية يدعو إلى الانفتاح على الآخرين وقبولهم ومواصلة الحوار معهم ، والحوار الهادئ القائم على الاحترام المتبادل الذي يحقق الآثار الطيبة والنتائج النافعة .

ومنهج السماحة في الإسلام يغرس في النفس الراحة والطمأنينة بعد أداء الواجب في البيان والتبليغ .

وليس الهدف من الحوار كما يشيع الآن مجرد تهدئة الطباع ، وإزالة التوتر ، وتخفيف النزاع والصراع، وإنما الهدف الأسمى هو إثراء الفكر ، وتبيان الحق ، وتحقيق مدلول التعاون المثمر بين المجتمعات الإنسانية والعائلة البشرية فيما يعود على الجميع بالخير وتبادل الود والمحبة ، وإظهار حسن النية ، وزرع الثقة ، والبحث عن الجسور بين الأفراد والنوع الإنساني التي هي اللبنة الأساسية للتعاون بين الأمم والشعوب[٤٠].

وما أحوجنا إلى فهم هذه المعاني من منهج وحقيقة الشريعة الإسلامية لتحقيقها في واقع المجتمع العراقي وغيره من المجتمعات الإسلامية المتأزمة والتي أنهكت قواه وأضعفته حتى أصبحت فريسة سائغة لأطماع الآخرين في استثمار خيرات ومقدرات الشعوب .

إن ما يعانيه المجتمع العراقي من صراعات وفتن وفساد ليس من الإسلام بشيء ولا يخدم أي مصلحة أو مذهب إسلامي بل يخدم أعداء الإسلام فحسب ، لهذا علينا أن نلتزم بمنهج الإسلام الداعي إلى الوسطية والتسامح وقبول الآخر والتعاون في بناء الوطن لتحقيق السلامة والاستقرار والسعادة للمواطن العراقي والارتقاء بالمجتمع العراقي في مضمار الدول المتطلعة إلى المستقبل الزاهر والخير لأبنائنا وأحفادنا، ونبذ الأحقاد والخلافات الطائفية والحزبية والعشائرية لأنها مخالفة للإسلام وتعاليمه ومنهجه .

المقترحات:

هنالك مقترحات يمكن أن يكون لها الأثر الطيب في دعم وترسيخ مفهوم الوسطية والتسامح في نفوس أفراد المجتمع العراقي وهي :

١- الحوار بين زعماء ووجهاء مكونات المجتمع العراقي ، لحل الخلافات بين أفراد المجتمع ومنع تدخل البعض في شؤون الآخرين ، وخلق مصالح مشتركة تؤكد الثقة والتسامح والتعاون والوحدة بينهم .

٢- منع كل الحملات الإعلامية بصورة قطعية سواء أكانت رسمية أم حزبية أم دعوية أو خطابية التي تعمل على التضليل والعنف والإرهاب ، لمنع اثارة الفتنة ، ومحاسبة القائمين على ذلك قانونياً .

٣- منع نشر كل ما يسئ للتاريخ الأسلامي ، ويجدد شبح المنازعات ، ويجدد الصراعات بين أفراد المجتمع العراقي بسبب أحداث التاريخ القديم ، لأن إثارة هذه الأحداث تجدد العنف والبغضاء بين أفراد المجتمع العراقي .

٤- إقامة نشاطات علمية وثقافية تغرس في نفوس أفراد المجتمع معاني الوسطية والتسامح التي أكدت على تحقيقها الشريعة الإسلامية بين أفراد المجتمع الاسلامي .

٥- التأكيد في مناهج التربية والتعليم على منهج الوسطية والتسامح في الشريعة الإسلامية ليكون النشئ الجديد لأبناء المجتمع أكثر مناعة من داء الأحقاد الطائفية والتعصب المذهبي والقومي والحزبي ، لأن هذا المنهج يهدم ولا يبني ولا يخدم إلا أعداء العراق .

الهـوامش:

١-الرازي : محمد بن ابي بكر عبدالقادر ، مختار الصحاح ، (ط. د)، الكويت : دار الرسالة ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ص٧٢٠ .

٢ – مدكور : الدكتور إبراهيم ، وآخرون من أعضاء المجمع ، المعجم الوجيز ، (د . ط) ، جمهورية مصر العربية : دار التحرير للطباعة والنشر ، ١٩٨٩م ، ص ، ٦٦٨ .

٣- سورة البقرة ، آية ١٤٣.

٤- ابن العربي : ابو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، مراجعة اصوله وخرج احاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا ، (ط – د) ، بيروت : دار الفكر ، ١٤٢٠/ ١٤٢٦ – ٢٠٠٥م ، ج١ ، ص٦١ ؛ القرطبي : ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي بكر ، الجامع لأحكام القرآن ، تجقيق الدكتور عبد الله عبد المحسن التركي ، ط١ ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦ م ، ج٢ ، ص٤٣٣ .

٥- سورة الحج ، آية ٧٨ .

٦- البخاري : ابو عبدالله محمد إسماعيل ، صحيح البخاري ، ط١ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م ، كتاب: النكاح ، باب: الترغيب في النكاح ، الحديث : ٥٠٦٣ ؛ مسلم: الإمام ابي الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم ، ط١ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م ، كتاب : النكاح ، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه ووجد مؤنة ، الحديث : ١٤٠١ ؛ النسائي : ابو عبدالرحمن احمد بن شعيب ، سنن النسائي ، (ط . د) ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، (ت . د) ، كتاب: النكاح ، باب : النهي عن التبتل ، الحديث : ٣٢١٧ .

٧- الدوري : الدكتور قحطان عبدالرحمن ، صفوة الاحكام من نيل الاوطار وسبل السلام ، ط١ ، الاردن : دار العرفان للنشر والتوزيع ، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م ص٢٧٠.

٨- سورة الاعراف ، آية ٣٢ .

٩- الدوري ، صفوة الاحكام ، ص٢٧١.

١٠- سورة الحديد ، آية ٢٧ .

١١- سورة القصص ، آية ٧٧ .

١٢- الطبرسي : الشيخ ابو علي الفضل بن الحسن ، مجمع البيان في تفسير القران ، ط١ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، (ت . د) ، ج٧ ، ص٣٤٤ ؛ الصابوني: الشيخ محمد علي ، مختصر تفسير ابن كثير، بيروت: دار القرآن الكريم ، ١٤٠٢هـ- ١٩٨١م ، ج٣ ، ص٢٣ .

١٣- الزحيلي : الأستاذ الدكتور وهبة ، قضايا الفقه والفكر المعاصر ، ط١ ، دمشق : دار الفكر ، ٢٠٠٨م ، ج١، ص٣-٥ .

١٤- سورة الصافات ، آية ٩٦ .

١٥- الزحيلي ، قضايا الفقه والفكر المعاصر ، ج١ ، ص٩٥٤ .

١٦- سورة المائدة ، آية ١ .
١٧- سورة النساء ، آية ٢٩ .
١٨- سورة البقرة ، آية ١٧٦ .
١٩- سورة الرعد ، آية ٢٤ .
٢٠- سورة البقرة ، آية ١٩٠ .
٢١- سورة الممتحنة ، آية ٨-٩ .
٢٢- سورة الحجرات ، آية ١٣ .
٢٣- ابن منظور : لسان العرب ، اعتنى بتصحيحها أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي ، ط٣ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، (ت. د) ، ج٦ ، ص٣٥٥، ٣٥٦ ؛ مدكور ، المعجم الوجيز ، ٣٢٠ .
٢٤- الزحيلي ، قضايا الفقه والفكر المعاصر ، ج٢ ، ص٥٦٤ .
٢٥- سورة النساء ، آية ١ .
٢٦- مسلم صحيح مسلم ، كتاب : الحج ، باب : حجة النبي صلى الله عليه وسلم ، الحديث : ٢٩٢٢ ؛ ابن هشام ، السيرة النبوية ، حققها وضبطها وشرحها ووضع فهارسها مصطفى السقا وابراهيم الابياري وعبدالحفيظ شلبي، (ط . د) ، بيروت: دار القلم ، (ت .د) ، ج٤ ، ص٢٥٠ .
٢٧- سورة النحل ، آية ١٢٥ .
٢٨- سورة آل عمران ، آية ٦٤ .
٢٩- سورة العنكبوت ، آية ٤٦ .
٣٠- ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج٤ ، ص٥٥ ؛ المباركفوري : الشيخ صفي الرحمن ، الرحيق المختوم ، ط١ ، المنصورة : دار الوفاء للطباعة والنشر ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م ، ص٤١١ .
٣١- البوطي ، الأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان ، فقه السيرة ، ط٧ ، بغداد : مكتبة الشرق الجديد ، ١٩٩٠م، ص٢٨٠.
٣٢- ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج٤ ، ص٥٩ ؛ البوطي ، فقه السيرة ، ص٢٨١.
٣٣- ابو داود : الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني ، سنن ابي داود ، تحقيق محمد عبدالعزيز الخالدي ، ط١، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م ، كتاب : الصلاة ، باب : ما يقول الرجل إذا اسلم ، الحديث : ١٥٠٨ .
٣٤- سورة النساء ، آية ١ .
٣٥- سورة البقرة ، آية ١٨٥ .
٣٦- سورة البقرة ، آية ٦٠ .
٣٧- سورة الشعراء ، آية ١٥١-١٥٢ .

٣٨- ابو داود ، سنن ابي داود : كتاب : الادب ، باب : من يأخذ الشيء على المزاح ، الحديث : ٥٠٠٤ ؛ الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى بن سور ، الجامع الصحيح سنن الترمذي ، ط١ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، ١٤٢١هـ-٢٠٠م ، كتاب : الفتن ، باب : ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً ، الحديث : ٢١٦٠ .

٣٩- سورة البقرة ، آية ٢٥٦ .

٤٠- الزحيلي ، ج٢ ، ص٥٤١-٥٤٢ .

المصادر والمــراجع

- البخاري : ابو عبدالله محمد إسماعيل بن ابراهيم بن برد ربه ، صحيح البخاري ، ط١ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م .
- البوطي ، الأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان ، فقه السيرة ، ط٧ ، بغداد : مكتبة الشرق الجديد ، ١٩٩٠ م .
- الترمذي : ابو عيسى محمد بن عيسى بن سور ، سنن الترمذي ، تخريج وترقيم وضبط صدقي جميل العطار ، ط١ ، بيروت : دار الفكر ، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- ابو داود : الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني ، سنن ابي داود ، تحقيق محمد عبدالعزيز الخالدي ، ط١ ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- الرازي : محمد بن ابي بكر عبدالقادر ، مختار الصحاح ، (ط. د)، الكويت : دار الرسالة ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- الزحيلي : الأستاذ الدكتور وهبة ، قضايا الفقه والفكر المعاصر ، ط١ ، دمشق : دار الفكر ، ٢٠٠٨م.
- الصابوني : الشيخ محمد علي ، مختصر تفسير ابن كثير ، ط٧ ، بيروت : دار القرآن الكريم ، ١٤٠٢هـ-١٩٨١م.
- الطبرسي : الشيخ ابو علي الفضل بن الحسن ، مجمع البيان في تفسير القران ، ط١ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، (ت . د)
- ابن العربي : ابو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، مراجعة اصوله وخرج احاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا ، (ط – د) ، بيروت : دار الفكر ، ١٤٢٠/ ١٤٢٦ – ٢٠٠٥م .
- القرطبي : ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي بكر ، الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق الدكتور عبد الله عبد المحسن التركي ، ط١ ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦ م .
- المباركفوري : الشيخ صفي الرحمن ، الرحيق المختوم ، ط١ ، المنصورة ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م .
- مدكور : الدكتور إبراهيم ، وآخرون من أعضاء المجمع ، المعجم الوجيز ، (ط. د)، جمهورية مصر العربية ، دار التحرير للطباعة والنشر ، ١٩٨٩م.

- مسلم : الإمام الحافظ ابي الحسين بن الحجاج القشيري ، النيسابوري ، صحيح مسلم ، ط١ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م .
- ابن منظور : لسان العرب ، اعتنى بتصحيحها أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي ، ط٣ ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، (ت. د) .
- النسائي : ابو عبدالرحمن احمد بن شعيب ، سنن النسائي ، (ط . د) ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، (ت.د) .
- ابن هشام ، السيرة النبوية ، حققها وضبطها وشرحها ووضع فهارسها مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبدالحفيظ شلبي ، (ط.د) ، بيروت : دار القلم ، (ت . د) .